

وهـ فانه قلت انما يلزم ما ذكرت من جواز ابراهم الدليل في
التفرقة بين ترتيب الاحتمال عليه لو كان العدم مركبا من الاعداد
التي تحتها لفرقها لم يكن مركبا منها لم يكن هناك مجموعات واكثر
الاشياء والثلاثة وما فرقة فلا يتصور هناك التطبيق وهو
فيتمتع تمام ما هيته شيء واحد وذلك لان الاعداد تمامها
الشيء الا مجموع اجزائه الكافية في وجوده فلو كان العشرة مرتبة
من جميع الاعداد لكانت كجانبها كان مجموع الطرفين تحتها
تمام ما هيته فضرورة كفايتها في حصولها وكذا كان كل واحد
من مجموع الاربعة والستة ومجموع الثلثة والتبعة ومجموع
الاشياء والثمانية ومجموع الواحد والثلاثة تمام ما هيته لها
لما ذكرنا بعينها وطاه ان كل واحد من تلك المجموعات مخالف ومباين
لما عداه فتمت كفايتها جميعها بلزوم كونها متفردة اما هيته
وتمامها فاعلم انه لا يتصور ما قيل انه لا يلزم من مركبها مجموع الاعداد
التي تحتها كونها اذا ما هيته متفردة بل اللازم من ذلك كبرها
من امور مخالفة للحقيقة كما قيل ان الكبر من العناصر الاربعة
المختلفة كحقيقة وانما يلزم تعده ما هيته لولا ان كانت مركبة
تارة من مرتبة من خصوصه وتارة من اربعة وستة بخصوصه
ومركبة انتهى واما ما قيل من انه لا احتمال في كون الشيء
الواحد اذا ما هيته مخالفة لانه ان كانت تكرر الماهيات ثلثة

فانما هو لا يتركف
الترتيب في ٣٥

انما هو العلة الشرايط والقياس

مث ثلثة بعضها على بعض على سبيل التبادل كما في ما نحن فيه
فيحت لفرق لا يلزم الشرح الحقيقي كما لا يخفى من
كل مرتبة من مراتب الاعداد نوعا متباين لغير سائر المراتب
بخصوصية المادة فقط لا بصورة مغايرة لموادها فلو
دخلت الوجدات في العدم ويوعيند دخول الاعداد
التي تحتها وقيل في شيء ان العدم يجب ان يكون له صورة
نوعية وراة الوجدات وذلك لان الوجدات تصدق عليها
انها واحدة اذ كل واحد كما يصدر عن واحد من اقلوه لذلك
يصدر عن كثير منها على ما حققه الشارع العلامة في حواشيه
على شرح التوحيد وطاه ان ما يصدر عن الوجود لا يصدر عن
العدم ودخول الوجود تحت الكم فلا يكون الوجودات في
عددا وكما منفصلا بل لا يتطابق ذلك في صورة الوجودية
فثبت وجوب كل عدد في صورة نوعية انتهى خلاصته
اقول انت خبير بان الامتافات بين صدق الوجود على
الوجدات وبين صدق الكم عليها لصدق الوجود على الوجدات
هو تقدير الكثرة اعني انها وحدات كثيرة على ما حققه الشارع
في حواشيه على شرح التوحيد في بحث الصلوة والمعلوم وطاه ان
صدق الوجود عليها بهذا التقيد لا ينافي صدق الكم عليها
باعتبار كونها عددا وكما منفصلا بل كجانبها كما لا يخفى